

2187- حكم ترك الطفل عند الأم أو الأخت لحضور مجالس العلم -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم هذه السائلة تقول انا امرأة عندي طفل رضيع اتركه مع امي ومع اختي احيانا واحضر دروس العلم في المسجد وفي الحرم عملي هذا الصحيح اذا كان الطفل لا يتضرر بذلك فلا تأميين اما اذا كان يتضرر بهذا فانت تأميين بهذا. نعم - 00:00:00